

آلية العضوية في الجمعية



مقدمة

يختص مجلس الإدارة بالنظر في طلب العضوية للجمعية العمومية والبت فيه ويتعامل مع الطلب وفقاً للحالات والشروط الواردة في المادة السابعة العشر من اللائحة الأساسية للجمعية.

أولاً: آلية قبول العضو الجديد

- الدخول على موقع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي: <https://ncnp.gov.sa/ar>
- الدخول على ايقونة تسجيل الدخول: <https://es.ncnp.gov.sa/login>
- الدخول على ايقونة الانضمام لعضوية كيان وتعبئة المطلوب وهو كالاتي:
 - ١- تحديد نوع الخدمة هل هي
 - ☐ طلب الانضمام لعضوية جمعية عمومية
 - ☐ تجديد عضوية حالية
 - ☐ تسجيل عضوية حالية
 - ٢- اختيار جمعية الاعمال الإنسانية غرب الطائف وإدخال رقم الترخيص: ٥١٢٠
 - ٣- ادخال الاسم الرباعي ورقم الجوال والبريد الالكتروني الفعّال (لإرسال كود التحقق والاشعارات) والهوية وتحديد الجنس وتاريخ الميلاد.
 - ٤- الإفصاح عن الأسئلة المذكورة الآتية:
 - ☐ هل انت موظف /مفوض على الجمعية؟
 - ☐ هل انت مورد او على علاقة تعاقدية بأي شكل مع الكيان؟
 - ٥- اختيار ايقونة التعهد والضبط على ايقونة التسجيل.
- سيرسل المركز طلبكم (كإشعار طلب) الى رئيس مجلس الإدارة والذي سيعتمد عضويتكم او يعتذر عنها خلال ٢٤ ساعة من ارسالكم الطلب.
- يتواصل المسؤول لدى الجمعية ليتم تزويد طالب الانضمام للعضوية باللائحة الأساسية الموضحة لأنواع العضويات وشروطها وواجبته كعضو عمومي ويكون ذلك بعد تسليمه نسخه من المؤهل والخبرات والعنوان الوطني.
- يتم سداد قيمة اشتراك العضوية على حساب الجمعية العام: SA7380000694608010000512
- ارسال إيصال اثبات الحوالة وتكون قيمة الاشتراك ٢٠٠ ريال سنوياً للعضو العادي وقيمة الاشتراك للعضو الداعم ١٠٠ ريال سنوياً بالإضافة الى تبرعه من حسابه الخاص للجمعية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ ريال غير مقيد.
- يمنح مجلس الادارة العضوية الفخرية بموجب المادة الحادية عشر من اللائحة الأساسية للجمعية.
- يسلم العضو بطاقة عضوية ويفصح عن بياناته في موقع الجمعية.

ثانياً: آلية قبول اعتذارات الأعضاء

- يرسل العضو المعتذر خطاباً خطياً بالاعتذار الى ايميل الجمعية الرسمي او واتساب الجوال الرسمي او يسلم الخطاب في مقر الجمعية.
- يعرض خطاب الاعتذار على مجلس الإدارة في أقرب اجتماع له ليتم قبول اعتذاره عن العضوية.
- يسلم العضو المعتذر كل ما لديه من عهد خاصة بالجمعية بموجب ابراء ذمة عضو.
- تعرض قرارات الاعتذار في اجتماع العمومي القادم ليتم اعتماد قرار قبول الاعتذار بشكل نهائي.
- حذف بيانات العضو المعتذر من سجلات الجمعية والموقع الرسمي.



جمعية الأعمال
الإنسانية غرب الطائف

جمعية الأعمال الإنسانية غرب الطائف

ترخيص رقم : 5120

ثالثاً: آلية إلغاء العضويات

- يتم إلغاء العضوية بموجب المادة الثالثة عشر في اللائحة الأساسية للجمعية.
- يقوم المجلس بإبلاغ العضو المستبعد بقرار إنهاء عضويته من الجمعية خطياً.
- يعطى العضو المستبعد حق الاعتراض عن قرار إلغاء عضويته.

رابعاً: حق الاعتراض

- يقدم العضو المستبعد خطاباً رسمياً يوضح فيه اعتراضه عن قرار إلغاء عضويته.
- يجوز للعضو بعد انتفاء سبب زوال العضوية أن يقدم طلباً إلى مجلس الإدارة لرد العضوية إليه، وعلى المجلس أن يبت في الطلب بقرار مسبب ويبلغه إلى العضو.

تنويه:

لا يجوز للعضو أو من زالت عضويته ولا لورثته المطالبة باسترداد أي مبلغ دفعه العضو للجمعية سواء كان اشتراكاً أو تبرعاً أو غيرها.

سجل الاعتماد

تم اعتماد ذلك في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم: ٨-٤٥-٢٤ المنعقد يوم: الثلاثاء الموافق: ٢٥-٦-٢٠٢٤م

